

التعليق على الجمعة والعيدين والوتر من البخاري للشيخ بن

عثيمين 34

محمد بن صالح العثيمين

اي نعم قال فطلعت من ورائه سحبكم مثل الترس. فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال والله ما رأينا الشمس ستا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله - [00:00:16](#)

عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت قبل فادعوا الله يمسكها فادعوا الله يمسكها. قال فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا - [00:00:39](#)

علينا اللهم على الاكام والجبال والاجام والظراب والاوادية ومنابت الشجر. قال قطعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت انسا هو الرجل الاول؟ قال لا ادري في هذا الفوائد منها جواز مخاطبة الخطيب - [00:01:04](#)

اذا كان في ذلك مصلحة لان هذا الرجل وقف وسأل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وكلمه وهو يخطب. لكن لمصلحة عامة. لعامة ومنها ان الاصل قبول الخبر ممن لا يعرف بفسق - [00:01:32](#)

لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قبل هذا قول هذا الرجل وبنى عليه ومنها تكرار الدعاء ثلاثا لان النبي صلى الله عليه وسلم اعاد ذلك ثلاث مرات ومنها رفع اليدين في خطبة الجمعة - [00:01:54](#)

لكن هذا خاص في الاستسقاء والاستصحاء واما ما سوى ذلك فلا فلو ان الخطيب دعا للمسلمين او دعا باشيء غير المطر فانه لا يرفع يديه ولكن اذا طلب الاستسقاء رفع يديه. واذا طلب الاستصحاء كذلك يرفع يديه - [00:02:14](#)

وفيه اية من آيات الله عز وجل حيث انه سبحانه وتعالى انشأ هذا السحاب وامطر قبل ان ينزل النبي صلى الله عليه وسلم من منبره وفي ايضا اثبات الاسباب - [00:02:44](#)

لان الله قادر على ان ينزل مطرا بدون ريب لكنه سبحانه وتعالى قد ربط الاسباب بمسببات قد ربط المسببات باسبابها فانشأ هذا الغيب حتى امطر ومنها جواز القسم بدون اقسام في في الامور الهامة. لان انس رضي الله عنه اقسام عدة مرات لان هذا - [00:03:01](#)

امر تهام ومنها ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا يملك شيئا من الامر والا لقال يا سماء امطري لكنه لا يملك ذلك. قال الله تعالى له ليس لك من الامر شيء - [00:03:28](#)

فهو صلى الله عليه وسلم لا يملك ان يغيث احدا الا اذا كان حيا واغائه فيما يقدر عليه ولا يملك ان يأمر السماء فتمطر وان يأمر الارض فتنبت واما ما جاء ما جاء في الدجال انه يأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فهذا من باب الامتحان - [00:03:50](#)

والابتلاء من فوائد هذا الحديث ايضا انه تجوز المبالغة في القول يجوز المبالغة في القول لان قول هذا الرجل هلكت الاموال وانقطعت السبل هي نفس التي قالها عند عند القحط - [00:04:15](#)

ومعلوم انها لو لو هلكت الاموال وانقطعت السبل من من القحط ما هلكت من من المطر لكن هذا من باب المبالغة او يقال ان قوله الاموال والسبل من باب ارادة الخاص باللفظ - [00:04:44](#)

بلفظ العام ومنها اه حزن او ما يعبر عنه بالمبالغة اسلوب الحكيم لان هذا الرجل قال ادعوا الله ايش؟ يمسكها ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل الله ان يمسكها بل سأل الله ان يصرفها الى هذه المواضع - [00:05:03](#)

التي يكون فيها الفائدة بدون بدون ضرر ما عندي مرض حمادي ما عندي مرض. لكن اللي امامي جابوا ما جاء في الوتر. واظن قرأنا

منه بعض الشيء نعم كيف ناري - 00:05:28

بسم الله الرحمن الرحيم. قال البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح في كتاب الاستسقاء باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة. حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن ابن جعفر عن شريك عن انس ابن مالك - 00:05:55

عن عن شريك نعم عن شريك عن انس ابن مالك ان رجلا وشريح في الحاء مضموما وبالكاف مفتوحة نعم عن شريك عن انس بن مالك ان رجلا دخل المسجد يوم جمعة من باب كان نحو كان نحو باب دار القضاء - 00:06:17
ورسوله كان نحو نحوه كان اي الباب كان نحو باب دار القضاء ما عندنا كان نحو دار القتل عندكم زيارة الباء؟ باب طيب ما عندي
ولا اشار الى النسخة - 00:06:47

كان نحو باب دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا الله فادعوا الله يغيبنا. فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال -

00:07:12

اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى في السماء من سحب ولا قزعا. وما بيننا وبين سمع من بيت ولا دار. قال فطلعت من ورائي - 00:07:32

مثل الترس فلما تواصلت في السماء انتشرت ثم عبرت فلا والله ما رأينا الشمس الشمس سنا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يخطب - 00:07:54

فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعوا الله يمسكها يمسكها عنا. قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الاكام والضراب وبطون الاودية ومنابت - 00:08:10

تجر قال فاقلعت وخرجنا نمشي بالشمس قال شريك سألت انس بن مالك اهو الرجل الاول؟ فقال ما ادري هذا الحديث سبق الكلام عليه لكن في هنا اللهم اغثنا وفيما سبق اللهم اسقنا - 00:08:30

وهما بمعنى واحد لكن فيه دليل على ان الرواة قد يتصرفون في الالفاظ ويرمون الحديث بالمعنى ولا حرج في هذا وهو معروف فان كثيرا من الالفاظ تجد فيها فرقا فان كثيرا من الاحاديث تجد فيها فرقا بين الفاظها والمعنى واحد - 00:08:50

وفي هذا الحديث هلكت الاموال وانقطعت السبل في هذه الرواية وفي بعض الروايات هلك المال وتهدم البناء وهذا اللفظ اه اولي بالحال التي شكها هذا الرجل لان كثرة السيول توجب - 00:09:11

فغرق الاموال وانقطاع وتهدم البناء وفي هذا دليل كما سبق على رفع اليدين في الخطبة في خطبة الجمعة حال الدعاء بالاستسقاء والدعاء بالاستسقاء نعم ها عندي بالجزم بالجزم الصحابة اذا يعني فادعوا الله لنا بالغيث ان تدعو - 00:09:34

مؤذن الاستسقاء بالاستسقاء على المنبر. حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله قحط المطر - 00:10:11

الكهرباء قحط قحط المطر فادعوا الله ان يسقينا. فدعاه مطرنا فما كدنا ان يسقينا وان لم يسقينا يسقينا يجوز الوجهان قال الله تعالى وسقاهم ربهم سلاما طهورا وقال تعالى واسقيناكم - 00:10:34

ما هم فرادي فهذا الاول يسقط وعلى الثاني يسقي نعم كما كدنا ان نصل الى منازلنا فما زلنا نمطر الى الجمعة المقبلة. الله اكبر. قال فقام ذلك الرجل او غيره. فقال يا رسول الله - 00:10:54

ادعوا الله ان يصرفه عنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا. قال فلقد رأيت الصحابة يتقطعون يمينا وشمالا يمطرون ولا يمطر اهل المدينة. الله اكبر. الله اكبر - 00:11:13

باب من اكتفى بصلاة الجمعة بالاستسقاء حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن شريك ابن عبد الله عن انس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت - 00:11:31

وتقطعت السبل فدعا فمطرنا من الجمعة الى الجمعة. لا اله الا الله فقال تهدمت البيوت وتقطعت السبل المواشي فادعوا الله يمسكها.

فقام رسول فقام صلى الله عليه وسلم فقال وهلك المواشي هنا غير بسبب غير السبب - [00:11:45](#)

السبب الاول من قلة المطر والنبات. والثاني من كافة المطر والمياه نعم فقام صلى الله عليه وسلم فقال اللهم على الاثام والضراب

والاوادية ومنابت الشجر ان جابت عن المدينة ان جياب الثوب - [00:12:05](#)

الله اكبر الله اكبر سبحان الله عجائب هالايات نعم. باب الدعاء اذا انقطعت السبل من كثرة المطر. حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك

عن شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر - [00:12:25](#)

عن انس ابن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت سبل فادعوا الله

فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطروا من جمعة الى جمعة. فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:40](#)

فقال يا رسول الله هنا تجدونه بارك الله فيكم اختصار في السياقين الاول واللي قبله لان الراوي قد يروي الحديث ويحذف منه ما لا

يتعلق بالحال الحاضرة فكأنه يستشهد بما يريد - [00:13:00](#)

وهذا جائز ويعني به علماء المصطلح حذف شيء من حديثه فاذا حذف شيء من الحديث ولا يتعلق به المذكور فلا بأس به. لان الراوي

احيانا يذكر ما يتعلق ايش؟ في الحال الحاضر - [00:13:18](#)

نعم فقال يا رسول الله هدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على رؤوس

الجبال والاكام وبطون الاودية ومنابت الشجر وان جابت عن المدينة جياب الثوب - [00:13:37](#)

بعض ما قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحوج داءه في الاستسقاء يوم الجمعة حدثنا الحسن بن ابن بشر قال حدثنا معافي بن

عمران عن الاوزاعي عن اسحاق بن اسحاق بن عبد الله عن انس ابن مالك - [00:13:58](#)

ان رجلا شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم هلاك المال وجهد العيال. فادع الله يستسقي. ولم يذكر انه حول رداءه ولا استقبل القبلة

في هذا دليل على الاستدلال بالنفي - [00:14:15](#)

او بالعدم لقوله ولم يذكر انه حول الجاه ولا استقبل القبلة وهو دليل على انه اذا وجد سبب الفعل ولم يفعل كان الدليل على عدمه فلو

قال قائل لعله حول رداءه. ماذا نقول - [00:14:32](#)

قلنا وله لذكره وكذلك لو قال ان مستقبل القبلة قلنا لو استقبل القبلة لا لذكره انه استدار في الخطبة واستقبل القبلة فالاستدلال بالعدم

الاستهلاك بالعدم صحيح اذا كانت الحال تقتضي - [00:14:54](#)

ذكره ولم يذكر وهذه تقييد ما قيل عدم الذكر ليست ذكرا للعدم نقول بل اذا اقتضت الحال الذكر ولم يذكر فهو ذكر ايش؟ للعدم نعم

يجوز لا في الاستسقاء والاستصحاء فقط - [00:15:16](#)

في خطبة الجمعة لا ركعة الا في موضعين الاستسقاء والاستسقاء ليس فيه احتمال نقول ان عدم الذكر هنا من باب حفظ الحديث لا

لان جميع صيغات الحديث ما ذكرت - [00:15:48](#)